

الدورة السابعة والسبعون

البند 97 من جدول الأعمال

منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

قرار اتخذته الجمعية العامة في 7 كانون الأول/ديسمبر 2022

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/77/383)، الفقرة 16]

41/77 - تجارب القذائف المدمرة المباشرة الصعود المضادة للسواتل

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 217/62 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 50/68 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 82/74 المؤرخ 13 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 22/76 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2021،

وإنه تؤكد من جديد انطباق القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني وميثاق الأمم المتحدة، على الأنشطة المضطع بها في الفضاء الخارجي،

وإنه تؤكد من جديد أيضا حق جميع الدول في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي دون تمييز من أي نوع، على أساس المساواة ووفقا للقانون الدولي،

وإنه تشدد على أهمية معاهدة المبادئ المنظمة لنشاطات الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى⁽¹⁾، وإنه تشير إلى اعتراف الدول الأطراف في المعاهدة بالمصلحة المشتركة للبشرية جمعاء في التقدم المحرز في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، وإنه تشير كذلك إلى أن على الدول الأطراف في المعاهدة، عملا بالمادة التاسعة منها، أن تضطلع بجميع أنشطتها في الفضاء الخارجي مع إيلاء الاعتبار الواجب للمصالح المقابلة لجميع الدول الأطراف الأخرى،

(1) United Nations, *Treaty Series*, vol. 610, No. 8843



وإذ تضع في اعتبارها الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة التي اعتمدت بتوافق الآراء في أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح⁽²⁾،

وإذ يساورها قلق بالغ إزاء إمكانية حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وإذ تؤكد من جديد أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي أمر يصب في صالح صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تشدد على ضرورة الحفاظ على الفضاء الخارجي بوصفه بيئة سلمية وآمنة ومستقرة ومأمونة ومستدامة بما يعود بالنفع على الجميع، وتعزيز التعاون الدولي وتوطيده في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الحد من التهديدات الفضائية عن طريق معايير وقواعد ومبادئ تضبط أنماط السلوك المسؤول⁽³⁾، المقدم عملاً بالقرار 36/75، وبتوصياته بأن تدرس الدول الأعضاء الأفكار الواردة فيه،

وإذ تشير إلى أن دولا عديدة أعربت عن قلقها، في تقرير الأمين العام، إزاء الحطام الفضائي باعتباره أبرز تهديد للبيئة الفضائية، وحددت أن التدمير المتعمد للسواتل باستخدام القوة الحركية يؤدي إلى تفاقم هذه التهديدات،

وإذ ترحب بالعمل الجاري في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالحد من التهديدات الفضائية عن طريق معايير وقواعد ومبادئ تضبط أنماط السلوك المسؤول المنشأ عملاً بقرارها 231/76،

وإذ ترحب بالعمل الذي أنجز في عامي 2018 و 2022 في مؤتمر نزع السلاح في إطار الهيئة الفرعية 3، بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، والذي اضطلع به للنهوض بالأعمال الفنية للمؤتمر،

وإذ تسلّم بأن المفاوضات من أجل إبرام اتفاق دولي أو اتفاقات دولية لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ما زالت تمثل مهمة ذات أولوية لمؤتمر نزع السلاح وأن المقترحات المحددة بشأن تدابير بناء الثقة يمكن أن تشكل جزءاً لا يتجزأ من تلك الاتفاقات،

وإذ ترحب بالعمل الجاري الذي تضطلع به لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية على تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد⁽⁴⁾ والمبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي⁽⁵⁾،

وإذ تؤكد من جديد أن المشاركة المتساوية والكاملة والفعالة للمرأة والرجل على حد سواء هي أحد العوامل الأساسية لتعزيز وتحقيق السلام والأمن المستدامين،

وقد عقدت العزم على ضرورة اتخاذ تدابير عملية لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي،

(2) القرار D-10/2.

(3) A/76/77.

(4) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 20 (A/74/20)، المرفق الثاني.

(5) المرجع نفسه، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم 20 (A/62/20)، الفقرتان 117 و 118 والمرفق.

واند يساورها القلق إزاء أثر القذائف المدمرة المباشرة الصعود المضادة للسواتل على استدامة بيئة الفضاء الخارجي في الأجل الطويل،

واند تسلم بأن استخدام أنواع أخرى من المنظومات المضادة للسواتل قد يكون له أثر سلبي مماثل على استدامة بيئة الفضاء الخارجي في الأجل الطويل،

واند يساورها القلق لأن استخدام المنظومات المضادة للسواتل المدمرة قد يكون له آثار واسعة النطاق لا رجعة فيها على بيئة الفضاء الخارجي،

وقد عقدت العزم على النهوض بقواعد السلوك المسؤول في مجال أنشطة الفضاء الخارجي،

1 - *تهيب* بجميع الدول أن تلتزم بعدم إجراء تجارب إطلاق القذائف المدمرة المباشرة الصعود المضادة للسواتل؛

2 - *تعتبر* هذا الالتزام تدبيراً أولياً عاجلاً يرمي إلى منع الإضرار ببيئة الفضاء الخارجي، ويسهم في الوقت نفسه في وضع تدابير أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي؛

3 - *تهيب* بجميع الدول أن تواصل المناقشات في الهيئات ذات الصلة وأن تضع وتطور مزيداً من الخطوات العملية التي يمكن اتخاذها، من أجل التمكين من الحد من المخاطر، ومنع نشوب نزاعات في الفضاء الخارجي، ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي؛ ويمكن أن تشمل هذه الخطوات، في جملة أمور، تدابير الشفافية وبناء الثقة والوقف الاختياري الإضافي، التي يمكن أن تسهم في وضع صكوك ملزمة قانوناً بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من جميع جوانبه.

الجلسة العامة 46

7 كانون الأول/ديسمبر 2022